## **Unofficial Translation**

The Foreign Ministry of the Kingdom of Saudi Arabia presents its compliments to the Foreign Ministry of the United Arab Emirates.

The Government of the Kingdom of Saudi Arabia has examined the decision of the Council of Ministers of the United Arab Emirates No. (2009-5) which includes the straight baselines of parts of the Coast of the United Arab Emirates.

The Government of the Kingdom of Saudi Arabia points out that it does not recognize any legal effect of this Decision which was taken unilaterally by the United Arab Emirates. Therefore, it does not affect the legal rights of the Kingdom of Saudi Arabia, in accordance with the Border Treaty which was signed between the two brotherly countries on 21 August 1974, which is obligatory to the two parties in accordance with international law.

The Government of the Kingdom of Saudi Arabia points out that international law allows the use of straight baselines only in special coastal conditions and only when certain criteria exist. One of these criteria is that the straight baselines does not deviate substantially from the general direction of the coastline.

It is obvious that a part of the straight baselines opposite the Saudi coast has no relation to the United Arab Emirates coast, and substantially deviate from the general direction of the coast of the United Arab Emirates. Thus, this part of the straight baselines is illegal in accordance with international law. Therefore, the Kingdom of Saudi Arabia rejects it and objects to it. It reserves its full rights and interests in the region.

In addition, the territorial sea of the Kingdom of Saudi Arabia extends 12 nautical miles from the baselines of the coast of the Kingdom of Saudi Arabia, and the maritime boundaries should be delineated between the two countries by mutual agreement according to international law in order to reach a fair solution.

As for the rights of the islands belonging to the United Arab Emirates with maritime sovereignty, it is a matter that should be decided in the context of delineating the maritime boundaries between the Kingdom of Saudi Arabia and the United Arab Emirates in accordance with Article 5 of the 1974 Agreement.

Accordingly, this part of the straight baselines violates the Agreement between the Kingdom of Saudi Arabia and the United Arab Emirates, and this decision has no effect on the coastline of the Kingdom of Saudi Arabia which extends to the middle of the Gulf. The Kingdom of Saudi Arabia objects to this violation of the agreement.

The Kingdom of Saudi Arabia would like to point out that Article 5 of the 1974 Agreement stipulates that both brotherly countries must delineate the maritime boundaries between the territories of both countries and all the islands under their jurisdiction on the basis of fairness. The Agreement also stipulates that the area which connects the territorial sea with the rest of the sea is to have shared jurisdiction between the two countries.

The two brotherly countries have agreed in two letters exchanged on the date of the Agreement that the natural resources in the areas of shared jurisdiction is owned by the United Arab Emirates, whether they are on the surface or below the surface; the Kingdom of Saudi Arabia has adhered to that letter of understanding.

The Kingdom of Saudi Arabia points out that paragraph 2 of Article 5 of the Agreement of 1974 stipulates that the Kingdom of Saudi Arabia is to build any general structure on the two islands of Al-Qafai and Makaseb, and that the United Arab Emirates is to take that into consideration

The Kingdom of Saudi Arabia affirms that the procedures taken by the United Arab Emirates, like Decision 2009-5 has no legal standing on the rights and interests which are stipulated in the Agreement between the two countries.

## Page 4

Once again, the Government of the Kingdom of Saudi Arabia calls upon the Government of the United Arab Emirates to implement Articles 5 of the Agreement of 1974.

The Foreign Ministry of the Kingdom of Saudi Arabia avails itself of this opportunity to renew to the Foreign Ministry of the United Arab Emirates the assurances of its sincere consideration.

ZB:MV







تهدي وزارة خارجية المملكة العربية السعودية أطيب تحياتها إلى وزارة خارجية دولة الإمارات العربية المتحدة الشقيقة.

اطلعت حكومة المملكة العربية السعودية على قرار مجلس وزراء دولة الإمارات العربية المتحدة رقم (٥-٩٠٠٠) المتضمن إعلان خطوط الأساس المستقيمة لجزء من ساحل دولة الإمارات العربية المتحدة.

وتشير حكومة المملكة العربية السعودية إلى أنها لا تعترف بأي أثر قانوني لهذا القرار الذي تم اتخاذه من جانب واحد من قبل دولة الإمارات العربية المتحدة وبالتالى فليس له تأثير على الحقوق القانونية للمملكة العربية السعودية ومصالحها وفقا لاتفاقية الحدود المبرمة بين البلدين الشقيقين في ٣ شعبان ١٣٩٤هـ الموافق ٢١ أغسطس ١٩٧٤م، الملزمة للطرفين، ووفقاً للقانون الدولي العام.

وتود حكومة المملكة العربية السعودية أن تشير إلى أن القانون الدولسي بجسيز العمسل بنظام خطوط الأساس المستقيمة فقط في حالة ظروف ساحلية خاصة، وإذا توفرت معايير معينة. وأحد هذه المعايير: ( ألا ينحرف رسم خطوط الأساس المستقيمة أي انحراف ذي شأن عن الاتجاه العام للساحل ).

ومسن الواضع أن جزءا من خطوط الأساس المستقيمة المقابل للساحل السعودي لا علاقة له بساحل دولة الإمارات العربية المتحدة وينحرف انحرافا ذا شأن عن الاتجاه العام لساحل دولة الإمارات العربية المتحدة.

۲







ولهذا فإن هذا الجزء من خطوط الأساس المستقيمة غير قاتوني طبقاً للقاتون الدولي، وعليه فإن المملكة العربية السعودية ترفضه، وتحتج عليه، وتحتفظ بكامل حقوقها ومصالحها في هذه المنطقة.

وعسلاوة على ذلك فإن البحر الإقليمي للمملكة العربية السعودية يمستد لمسسافة (١٢) مسيلاً بحرياً من خطوط الأساس للمملكة العربية السعودية، وأن الحدود البحرية بين البلدين ينبغي تعيينها بالاتفاق على أساس القاتون الدولي من أجل التوصل إلى حل منصف.

وأمسا بالنسبة لاستحقاق الجزر التابعة للإمارات العربية المتحدة لأي ولايسة بحسرية فهو أمر ينبغي إقراره في إطار آلية تعيين الحدود البحرية بين المملكة العربية السعودية ودولة الإمارات العربية المتحدة المنصوص عليها في المادة (٥) من اتفاقية عام ١٣٩٤هـ (١٩٧٤م).

وبناء عليه فإن هذا الجزء من خطوط الأساس المستقيمة ينتهك الفاقسية الحدود السارية المفعول بين المملكة العربية السعودية ودولة الإمارات العربية المتحدة، وليس لهذا القرار تأثير على امتداد الواجهة السحادية للمملكة العربية السعودية بإتجاه البحر إلى ومعط الخليج، وتحتج المملكة العربية السعودية على هذا الانتهاك لهذه الاتفاقية.

وتشر المملكة العربية السعودية إلى أن المادة (٥) من اتفاقية عام ١٣٩٤هـ (١٩٧٤م) تتطلب من بلدينا الشقيقين تعيين الحدود السبحرية (بين كل من إقليم المملكة العربية السعودية وإقليم دولة الإمارات العربية المستحدة، وبين كل من الجزر الخاضعة لسيادة كل منهما وذلك على أساس العدالة)، ونصت الاتفاقية على أن المنطقة التي تصل البحر الإقليمي للمملكة بالبحر العام هي منطقة سيادة مشتركة بين المملكة العربية السعودية والإمارات العربية المتحدة.







وقد اتفق البلدان الشقيقان في كتابين متبادلين بينهما مؤرخين بتاريخ الاتفاقية على أن الثروات الطبيعية في قاع البحر وما تحت القاع في منطقة السيادة المشتركة مملوكة لدولة الإمارات العربية المتحدة، وقد التزمت المملكة العربية السعودية بهذا المفهوم،

كما تشير المملكة العربية السعودية إلى أن الفقرة (٢) من المادة (٩) من اتفاقية على أن الفقرة (٢) من المملكة (٩) من اتفاقية على أن المملكة العربية السعودية أن تنشئ على جزيرتي (القفاي ومكاسب) أي منشآت عامة ترغب في إقامتها عليهما، وعلى دولة الإمارات العربية المتحدة أن تضع ذلك في اعتبارها.

وتؤكد المملكة العربية السعودية على أن الإجراءات المتخذة من قبل حكومة الإمارات العربية المتحدة مثل القرار رقم (٥-٩٠٠٦) ليس لها أثر قاتوني على حقوق المملكة ومصالحها التي قررتها الاتفاقية المبرمة بين البلدين.

ومرة أخرى تدعو حكومة المملكة العربية السعودية حكومة دولة الإمارات العربية المتحدة للعمل على تنفيذ المادة (٥) من اتفاقية عام ١٣٩٤هـ (١٩٧٤م).

وتغتنم وزارة خارجية المملكة العربية السعودية هذه الفرصة لتعرب لوزارة خارجية دولة الإمارات العربية المتحدة الشقيقة عن فائق تقديرها.